

قلت: نعم ان صيغة الفعل لاتهما من حيث الجوهر ولكن من المهم أن تكون نزلت في أهل الكتاب أو في غيرهم، فلوسلمنا أنها نزلت في الاولين لكان حكمها غير منصب على المسلمين. قال: منطوق يجهله صاحب المنطق ومن جاء بعده ويجيء من المنطقيين حتى يوم الدين، فأنت بمنطوقك هذا غير المنطوقى تعنى ضرورة أن المسلمين اذا فرقوا دينهم و كانوا شيعاءً غير مؤاخذين أو غير مأخوذين بهذا العقاب عقاب أنه عليه الصلاة و السلام منهم براء براءة كاملة شاملة كل شيء، فأنا وأنت ومن نهج نهجنا مثلا مسلمون على طريقتنا طريقة شيخك.. أنا على رأس الفرقة وأنت والاتباع و الاشياح تحت لوائها نحارب فنقتل ويقتلنا غيرنا من الشيع الاخر، فكل مسلم على طريقه من الحق له أو عليه أن يقتل غيره من المسلمين ما دام على طريقة أخرى، ويكون معنى الاية مزدوجاً، فهي من وجه تفيد أن الرسول براء من أهل الكتاب الذي فرقوا دينهم وكانوا شيعاءً، ومن وجه آخر تفيد أن للمسلمين أو عليهم - فلست أدري أتراه أمراً واجباً أم جائزاً - أن يفرقوا دينهم وأن يتشكلوا شيعاءً على رأس كل شيعة منها شيخ أو زعيم أو رئيس أو أمير أو سمه ما شئت فتلك مسألة شكلية أو اسمية لا تثير اشكالا وانما المهم أن يحرض كل شيعته على قتال الشيع الاخر... وكذلك تتحق الفرقة التي اجازتها الاية الكريمة متى فسرناها بمقتضى منطوقك هذا العجيب.

قلت: واضح أنى لا أقصد الى هذا المنطق. فلو ثبت أن النص انما نزل مخبراً عن أهل الكتاب فلا أكثر من أنه أعلن براءة الرسول من قوم هذا شأنهم.

قال: بل ثم أكثر من هذا وهو أنه سبحانه وتعالى ينهى المسلمين أن يكون هذا شأنهم. ذلك ان ثبت كما قلت أن الاية نزلت في أهل الكتاب، لان القرآن لا يقص علينا قصص غيرنا الا واعظاً ومذكراً... انى لا بدء وأعيد وأكرر ثم أعود مبدئاً و معيداً أو مكرراً أن أسباب النزول المباشرة لا تعيننا بوصف كوننا